

## قوانين

### قانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٤٨

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٧-١٩٤٨

لحسن فاروق الأول ملك مصر

هـرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٧-١٩٤٨ قسم ١٠ "وزارة الصحة العمومية" فرع ١ "الديوان العام والصحة العامة" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافي قدره ٢٠,٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه) لمنحه إعانة للجمعية الخيرية القبطية الكبرى .

لؤرخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الثالث .

شادة ٢ - هلى وزيرى المالية والصحة العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

هامر بان يبعم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة فى ١٢ جمادى الأولى سنة ١٣٦٧ (٢٣ مارس سنة ١٩٤٨)

### فاروق

لحامر حضرة صاحب الجلالة

لوزير الصحة العمومية لوزير المالية لؤيس مجلس الوزراء لهجيب أسكندر لهمود ههمى القراشى لهمود ههمى القراشى

### قانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٤٨

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٧-١٩٤٨

لحسن فاروق الأول ملك مصر

هـرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٧-١٩٤٨ قسم ١٢ "وزارة الأشغال العمومية" فرع ٣ "مصلحة المباني الأميرية" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافي قدره ٣٣٣٥٠ جنيها (ثلاثة وثلاثون ألفاً ومائتان وخمسون جنيها) لتسوية مجاوزات بعض بنود الباب المذكور .

لؤرخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الثالث من ميزانية المصلحة نفسها .

شادة ٢ - هلى وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

هامر بان يبعم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة فى ١٢ جمادى الأولى سنة ١٣٦٧ (٢٣ مارس سنة ١٩٤٨)

### فاروق

لحامر حضرة صاحب الجلالة

لوزير الأشغال العمومية لوزير المالية لؤيس مجلس الوزراء لهبذ لهجيد إبراهيم صالح لهمود ههمى القراشى لهمود ههمى القراشى

### قانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٤٨

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٧-١٩٤٨

لحسن فاروق الأول ملك مصر

هـرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٧-١٩٤٨ قسم ١٤ "وزارة المواصلات" فرع ٤ "مصلحة البريد" باب ١ "ماهيات وأجرن ومرتبات" اعتماد إضافي قدره ٢٠٠٠ جنيه (الفاجنيه) زيادة على الاعتماد المدرج لعمال اليومية .

لؤرخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور اعتمادات الباب الثالث من ميزانية المصلحة المذكورة .

شادة ٢ - هلى وزيرى المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

هامر بان يبعم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة فى ١٢ جمادى الأولى سنة ١٣٦٧ (٢٣ مارس سنة ١٩٤٨)

### فاروق

لحامر حضرة صاحب الجلالة

لوزير المواصلات لوزير المالية لؤيس مجلس الوزراء لإبراهيم لؤسوق لباظه لهمود ههمى القراشى لهمود ههمى القراشى